

5441 - حكم صبغ الشعر باللون الأحمر واستعمال الأسنان الذهبية

للنساء - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

آآ لها ايضا اسئلة آآ يعني متقاربة تقول فيها آآ ما حكم استعمال السحاب او السوستة في ملابس نساء ثم هل يجوز ان اغير شعري الى

اللون الاحمر؟ ثم هل يجوز استعمال الاسنان الذهبية للنساء - 00:00:00

والرجال اما السحابة امره سهل. نعم. كونه في الامام افضل واولى. نعم. ولكن كان في الخلف لاسباب تقتضيها المصلحة فلا لكن مع العناية بالستر مع العناية بستر العورة. نعم. ستر البدن من الامام والخلف. تكون حريصة على اساس عورتها من امامها وخلفها. هذا هو

الواجب. اما - 00:00:20

ما كون السحاب امام او خلف امره سهل ولكنه في الامام اولى كالعادة القديمة المعروفة ولان ذلك امكن في ضبط العورة وضبط ضبط

اللباس على البدن وبالنسبة لصبغ الشعر واما صبغ الشعر فلا يجوز اذا كان بالسواد الخالص - 00:00:41

اما اذا صبغ بالحمرة او بالصفرة او بسواد مخلوط بالحنة فلا بأس بذلك. وقد قال عليه الصلاة والسلام غيروا هذا الشيب وجنبوه

السواد. فدل ذلك على ان تغيير الشيب سنة ومستحب لكن بغير السواد الخالص. نعم. واذا وجد الشعار بالاحمر او بالاصفر فلا حرج

في ذلك. واذا كان يا شيخ لشابة مثلاً تريد تغييره - 00:01:01

وجمال فلا بأس اذا كان الجمال نعم فهو مسكوت ليس فيه نهى جزاكم الله نعم وبالنسبة للاسنان الذهبية للرجال والنساء جائز للنساء

خاصة نعم اما الرجال فلا الا للحاجة يحتاج الرجل مهوب للزينة يحتاج لسقوط اسنانه - 00:01:21

ولان الذهب اصبر وانظف فاذا جعله للحاجة فلا بأس. وان جعل غيره من المعادن الاخرى فهو اولى واحوط ان شاء الله. واذا ربطه

باسلاك الذهب ربط الاسنان الاخرى باسلاك الذهب فلا بأس. قد روي هذا عن جماعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم -

00:01:37

والحاصل انه اذا كان للحاجة فلا بأس وثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه امر بعض اصحابه لما قطع عنه في بعض الحروب ان يجعله

فضة فلما تغير عليه امره ليعلم مكانه ذهباً فدل ذلك على ان الذهب للحاجة لا بأس لا لاجل الزينة واذا جعل من المعادن الاخرى -

00:01:54

اسنانا وربطها بشيء من الذهب فلا حرج في ذلك. اما النساء فامرهن اوسع لانه حلل لهن الذهب والحريز دون الرجال. هم بارك الله

فيك - 00:02:14